الحصة الأولى: أبرز المحطات التاريخية لنشوء القانون

تزامن القانون والمجتمع في النشأة

يؤكد علم الأنثروبولوجيا[1] بأن الأسرة تعتبر النواة الأولى للمجتمع، وأنها لا يمكن أن تنشأ وتستمر إلا إذا وضعت نظاما يكفل الحفاظ على العلاقات التي تنشأ بين مكوناتها، وبينها وبين باقي مكونات المجتمع. وهذا يعني بأنه لا يمكن تصور قيام مجتمع واستمراره إلا في إطار قانون يتولى تنظيمه.

بيد أن مفهوم القانون يختلف حسب مراحل التطور التي مَرّت منها المجتمعات الإنسانية والتي تركت للبشرية نماذج قانونية تستحق التأمل والدراسة.

إن قيام أي مجتمع يتطلب وضع تنظيم لضبطه وقيادته اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا ودينيا...؛ ومعلوم أن هذا التنظيم يُعد بمثابة قانون، عرف مجموعة من التطورات المواكبة لتطور المجتمعات. وهكذا فقد كانت المجتمعات محكومة في البداية بقانون القوة أو الانتقام الفردي (أولا) لكن ما ترتب عن ذلك من انعدام للأمن والاستقرار فتح المجال للتقاليد الدينية (ثانيا) لكن السلبيات التي واكبت مرحلة حكم رجال الدين، فرضت تعويضها بالتقاليد والأعراف (ثالثا).

أولا: مرحلة قانون القوة

تعتبر مرحلة قانون القوة أو الانتقام الفردي أول مرحلة من مراحل نشأة القانون، بدأت بظهور الإنسان وامتدت حتى العصر الحجري الحديث، ويُطلق عليها الباحثين هذا الاسم لأنها عُرفت بسيادة القوة على مختلف الواجهات داخل الجماعة وخارجها[2].

وتتميز هذه المرحلة بانعدام ضوابط تنظم العلاقات الإنسانية، حيث كانت الكلمة العليا للأقوى، يفرضها على الضعيف، فيملك تبعا لذلك حق استرقاقه أو إنهاء حياته وقت ما شاء.

1علم الأنثروبولوجيا بالإنجليزية Anthropology: كلمة من أصل يوناني، مكونة من شقين Anthropos وتعني الإنسان، وLogos وتعني علم، ولذلك فهذا العلم يختص بدراسة الإنسان.
تعريف مأخوذ من موقع:www.wikipedia.com/ar/anthropology

2 لمزيد من التوسع حول مرحلة القوة أو الانتقام الفردي وما اتسمت به من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والدينية ونظام الحكم ونظام الأسرة ونظام الملكية.... يمكن الرجوع إلى:
لحسن خضيري: تاريخ المؤسسات والوقائع الاجتماعية، شركة بابل للطباعة والنشر والتوزيع الرباط، ط 1995، ص: 63.

ولذلك، فقد انعكس منطق القوة خلال هذه المرحلة على جميع مناحي الحياة الإنسانية، حيث ساد الغصب والاستبداد، بداية بالحياة الزوجية والأسرية، ثم بنظام المِلكية، ونظام الحكم...

وقد تميز نظام العقوبة ببدائيته حيث كان يقوم على فكرة الانتقام فقط، كما أن نظام الإثبات بدوره لم يخرج عن هذا المنطق، حيث ابتكر الإنسان وسائل إثبات بدائية[3]، كالاحتكام إلى حركة بعض الطيور أثناء تحليقها، أو إلقاء المتهم في النهر أو النار، فإن نجا اعتبر بريئا وإن مات أو أصيب بأذى تبتت التهمة في حقه...

وتأسيسا على ما تقدم نعتقد بصدق كلمة الفيلسوف الفرنسي بوسوي BOSSUET التي يصف فيها قانون الغلبة للأقوى قائلا: "حيث يملك الكل فعل ما يشاء، لا يملك أحد فعل ما يشاء، وحيث لا سيد فالكل سيد، وحيث الكل سيد فالكل عبد"[4].

ثانيا: مرحلة التقاليد الدينية

بدأت هذه المرحلة مستهل العصر الحجري الحديث، وأدركها الفراعنة والبابليون والآشوريون والشاميون والهنود والصينيون منذ حوالي عشرة آلاف سنة قبل الميلاد، وتجاوزها الفراعنة والبابليون في الألف الثالثة قبل الميلاد.

أما في أوربا فالإغريق والرومان عرفوا هذه المرحلة منذ خمسة آلاف سنة قبل الميلاد، وتجاوزوها في الألف الأولى قبل الميلاد. بينما الجرمان والإنجليز لم يصلوها إلى قبيل ميلاد المسيح، ولم يتخطوها إلا بانتهاء العصور الوسطى[5].

وقد شكلت التقاليد الدينية المصدر الأساسي للقاعدة القانونية في هذه المرحلة، وذلك نظرا لانعدام الأمن والاستقرار والاضطراب الاجتماعي الذي عرفه الإنسان إبان مرحلة قانون القوة، حيث لجأ الأفراد إلى الاحتكام إلى رجال الدين في نزاعاتهم.

لذا فقد تمكن رجال الدين في هذه المرحلة من وضع قواعد قانونية مستمدة من الأعراف الدينية، كما تمكنوا من فرض تطبيقها، عبر زعمهم بأنها صادرة عن الآلهة، وأن ما يصدرونه من أحكام يكون بوحي من هذه الآلهة المزعومة؛ وما كان على الأفراد سوى الإذعان لها ليتجنبوا لعنتها وغضبها.

3هشام علي صادق وعكاشة محمد عبد العال: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، الدار الجامعية، القاهرة 1988، ص: 81.

4قولة أوردها: حسن كيرة: المدخل إلى القانون، منشأة المعارف، الإسكندرية مصر، ط: 1984، ص: 1.

5لمزيد من التوسع حول هذه المرحلة وتأثيرها على تطور الحالة الاقتصادية والاجتماعية ونظام الملكية والحكم...، يمكن الرجوع إلى: لحسن خضيري: تاريخ المؤسسات والوقائع الاجتماعية، م.س، ص: 78.

ولذلك فقد حظيت التقاليد بعناية خاصة من قبل رجال الدين، الذين أنزلوها منزلة القواعد القانونية، وهو الأمر الذي ولد الإحساس لدى الأفراد بالامتثال إليها، تأسيسا على وجود رجال الدين في أعلى السلم الاجتماعي، مما أحاطهم بهالة من التقديس؛ وهذا ما يُفسر اعتبار بعض الشعوب القديمة الحاكم من الآلهة، أو وسيطا لها على الأقل، كما هو الشأن بالنسبة للفراعنة[6].

وبالنتيجة، يمكن القول بأن رجال الدين في هذه المرحلة تمكنوا من خلال ما ابتدعوه من أساطير وأساليب الترهيب من غضب وانتقام الآلهة، تهذيب سلوك الأفراد وتنظيم العلاقات الاجتماعية والاقتصادية. وبذلك تم تكريس التقاليد الدينية باعتبارها قانونا، وأضحت مصدرا للحق وآلية فعالة لحمايته، فحلت هذه القاعدة محل قاعدة: "القوة تنشئ الحق وتحميه"، التي كانت سائدة في مرحلة القوة[7].

ويبقى أهم ما ميز تلك المرحلة أن التقاليد الدينية لم تكن فقط مصدرا للقاعدة القانونية، وذلك لأن رجال الدين كانوا يجمَعون كافة السلط تحت أيديهم، حيث كانوا يقومون بدور المشرع والقاضي والمنفذ في نفس الوقت.

وبناء على ما تقدم، فإن نظام الحكم (الثيوقراطي) والمِلكية والروابط الأسرية والاقتصادية، وأيضا نظام القضاء والإثبات والعقوبات، وكافة العلاقات الاجتماعية، كانت جميعها منظمة بقواعد قانونية مستمدة من التقاليد الدينية تحديدا، فلم يكن يُسمح باعتبار أي مصدر للقاعدة القانونية غير التقاليد الدينية، كما كانت هذه القواعد الدينية غير قابلة للتعديل، ولا للتعقيب عليها أو الطعن في أحكامها.

ثالثا: مرحلة التقاليد العرفية

يعود السبب الرئيسي لظهور التقاليد العرفية التي أخذت تعوض شيئا فشيئا التقاليد الدينية، إلى تراجع سلطة رجال الدين أمام تزايد سلطات الحكام والأشراف، بفعل انفصال السلطة الدينية عن سلطة الحكم في تلك المرحلة التي اختلفت زمنيا بين شعوب الشرق والغرب.

فقد عرفت مجموعة من شعوب الشرق هذه المرحلة كمصر وبابل وآشور والصين، منذ الألف الرابعة قبل الميلاد. بينما شعوب الغرب كالجرمانيين والإنجليز والفرنسيين، فلم يعرفونها إلا في منتصف الألف الأولى قبل الميلاد[8].

6هشام علي صادق وعكاشة محمد عبد العال: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، م.س، ص: 110.
7إبراهيم أبراش: المؤسسات والوقائع الاجتماعية، مؤسسة التغليف والطباعة والتوزيع للشمال، الرباط، ط. 1994، ص: 31.
8لحسن خضيري: تاريخ المؤسسات والوقائع الاجتماعية، م.س، ص: 108.

ويُقصد بالتقاليد العرفية مجموع العادات وأنماط السلوك الإنساني الناجمة عن الفطرة وبفعل الحاجة إليها في تنظيم المجتمع، والتي تواتر استعمالها لأزمنة عديدة، فأضحت في حكم الضمير الاجتماعي بمثابة القواعد القانونية الملزمة، لانبثاقها من الحياة اليومية.

وبذلك فقد نظمت القواعد العرفية مجموعة من المجالات التي كانت منظمة بالتقاليد الدينية، لكن مع استمرار هذه الأخيرة في تنظيم بعض الأمور[9].

وبالتالي فإن القانون في هذه المرحلة لم يعد تعبيرا عن إرادة الآلهة، وإنما أضحى مصدره إرادة الشعب، لأنه عبارة عن أعراف تعكس ما دأبت واستقرت عليه إرادة الجماعة.

وقد نتج عن ذلك انفصال قواعد القانون العرفي عن قواعد التقاليد الدينية، فاعتُبِرت الأولى مصدرا أصليا رئيسيا للقانون، والثانية (التقاليد الدينية) مصدرا ثانويا فقط. كما انعكس هذا الأمر على تأسيس الحكام لقضاء مدني مستقل عن القضاء الديني، الذي انحصر في مجال الزواج والنسب والإرث.

إضافة إلى إزالة طابع التقديس عن القواعد القانونية، حيث أصبحت قابلة للتعديل مسايرة لنمط تطور الأوضاع في المجتمع، كما أضحت مصادرها متعددة، أعراف وتقاليد ودين وتشريع، وعرفت أيضا تطورا في وسائل الإثبات وتنوع في العقوبات.

وجدير بالتأكيد أن دارسي التطور التاريخي للقانون، لا يعتبرون الكتابة مرحلة مستقلة ضمن مراحل تطوره؛ لأن كتابة القانون عُرفت منذ اكتشف الإنسان الكتابة. فالقاعدة القانونية بدأت نشأتها في عصر القوة، واكتملت خصائصها في مرحلة التقاليد الدينية، واستقلت بكيانها بعد انفصالها عن الدين في مرحلة التقاليد العرفية[10].

وجدير بالذكر في نهاية هذه الفقرة، أن سجل الزمن يحتفظ بقوانين مكتوبة، تعود لأزمنة بعيدة خلت، تُبرهن بحق على علو كعبها آنذاك من حيث الصياغة القانونية[11]. وسنقف فيما يلي على بعض أبرز نماذجها التاريخية.

9هشام علي صادق وعكاشة محمد عبد العال: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، ص: 168.

10لحسن خضيري: تاريخ المؤسسات والوقائع الاجتماعية، م.س، ص: 128.

[11] Marta Bucholc: "Historical Sociology of Law", publisher Palgrave, May 2022, page: 73.